

مفهوم العدل والمساواة في القرآن الكريم: دراسة لغوية بيانية

The concept of justice and equality in the Holy Qur'an a graphic linguistic study

عبد الله البقالي

جامعة عبد المالك السعدي - تطوان - المملكة المغربية

ملخص:

تنطلق هذه المقالة من تحليل معنى العدل والمساواة في اللغة، وتعدد أهم اصطلاحاتهما الفنية في العلوم الإسلامية ليصل أخيرا إلى معناه في العرف العام، ثم انتصب بعد ذلك إلى أهم معاني مادي العدل والمساواة وإبراز استعمالتهما في القرآن، ثم خلص أخيرا إلى تعدد العبارات والأساليب ومختلف الطرق التي عبر بها القرآن عن معنيهما، وبذلك وفّت المقالة بين تتبع العدل والمساواة في القرآن من جهة لفظهما أولا ثم من جهة معانيهما ثانيا. **الكلمات المفتاحية:** العدل، المساواة، العدل و المساواة في اللغة، العدل و المساواة في العرف العام، التعبير عن العدل و المساواة في القرآن الكريم.

Summary:

This article commences with an analysis of the linguistic meaning of justice and equality, as well as an enumeration of its most important disciplinary terms in the Islamic sciences, so that, in conclusion, its general technical meaning can be explored.

Next, the most important meanings of the two morphological roots (Maadda) of justice and equality will be explored and an outline of its usages in the Quran.

Finally, an enumeration of the expressions, styles and different ways the Quran expresses their two meanings is conducted.

As a result the article has sufficiently examined, firstly, justice and equality in the Quran in terms of their utterances and, secondly, in regards to their meanings.

Key words: justice, equality, justice and equality in language, justice and equality in general custom, expression of justice and equality in the Holy Qur'an.

مقدمة:

تقصد هذه الصفحات إلى استيعاب مفهومي العدل والمساواة في القرآن الكريم، وتحاول استقصائهما من ناحيتين أساسيتين ترجعان بالدرجة الاولى إلى مجال اللغة والاسلوب؛ الأولى: تتبع المعاني التي وردت بها مادتي العدل والمساواة، الثانية: استقصاء الاساليب والطرق التي عبر بها القرآن الكريم عن هذين المعنيين..

فالناحية الاولى لفظية بالأساس وتكمن أهميتها في أنها تحدد لنا موارد هذه المادة، وما يرجع منها إلى المفهوم الاصطلاحي المعروف في زماننا وما ليس كذلك، وهي جارية في ذلك على نمط كتب الاشباه والنظائر المعروفة قديما.

وأما الناحية الثانية فهي معنوية بالدرجة الأولى وتتأسس أهميتها في أنها تفتح أفق بحثنا عن معالم وأحكام العدل في القرآن الكريم ليشمل ما عبر فيه بالمادة الصريحة وما استعملت فيه صيغ أخرى.. ومن ثم تبلورت هذه المقالة في مطلبين أساسيين.

أحدهما: عن مادتي العدل والمساواة في استعمال القرآن الكريم.

والثاني: عن أساليب القرآن في التعبير عن معنى العدل والمساواة.

غير أن عمل هذين المطلبين يبقى ناقصا ما لم يعزز بمطلب ثالث يوطئ لهما ويمهد لغرضهما، ومن هذا كان لا بد من مطلب تمهيدي يستقصي قبل ذلك معنيي العدل والمساواة في اشتقاق اللغة أولا، ثم في استعمالها ثانيا، ثم في مختلف الاصطلاحات الشائعة في العلوم الإسلامية ثالثا، ليضع يده آخر التطواف على معناه في العرف العام المقصود عند الاطلاق... وبهذا استوت هذه الاوراق في ثلاثة مطالب كاملة.

وقبل الشروع في تناولها تباعا لا بد من التنبيه إلى غرض مهم جدا، وهي أنه لا علاقة لهذه المقالة بإثبات أحكام أو إسقاطات ولا نفي شيء من ذلك وإن كان هذا هو العرض الطبيعي الذي لا يظهر لهذا الموضوع جدوى إلا إذا قرن به، غير أنه قصاره التمهيد لذلك بهذا البساط اللغوي البياني الذي يكثر إغفاله وهو الانطلاق من تدقيق لغوي واف ضاف، يسد الباب أمام الاسقاطات المتعجلة، ويفتح الأفق أمام استنباطات سديدة رشيدة لا مجرد قراءات عمومية مترهلة...

ومن هذا المدخل بالذات تتقرر أهمية مثل هذه الدراسة لاسيما حين تتعلق بالمفاهيم الكبرى التي أسست للفكر البشري قديما وتوطر آفاه حديثا، وبالأخص كليات الاخلاق الشاملة: العدل؛ المساواة؛ الفضيلة؛ الحكمة؛ السعادة.

فما أحوجنا اليوم أن نراجع كتاب الله فيها، ونستفتي في نوازلهما، ونعوض على قضائه فيها بالنواجد، ونسترشد بيناته فيها من غير تحريف بإسقاط، ولا جنوح إلى تفريط أو شطاط. وأول ذلك اتخاذ العدة اللغوية، ومد فرش

البيان والتبيين، وهذا ما تروم تمهيده هذه السطور بالنسبة لمفهوم العدل والمساواة، والدعوة متاحة، والباب مشرعة لفضلاء الباحثين أن يتعاضدوا على استكمال باقي القيم، ويتقدموا بالمشروع على السنن الامم، حتى تتبين للعالم قيمة كتاب القيم، ذلك الكتاب الذي لا تنقضي عجائبه، ولا يأتيه الباطن من بين يديه ولا من خلفه، المنزل بمعالي الخلال لتطهير الأعراق وتكميل مكارم الأخلاق.

المطلب الأول : العدل والمساواة في اللغة والعرف

قال أحمد بن فارس (ت 395 هـ) "ع د ل: العين والذال واللام أصلان صحيحان لكنهما متقابلان كالمضادين، أحدهما يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج"¹.

تقول: عدل الحاكم يعدل عدلا فهو عادل، أي: يقضي بالحق.

وعدّل الشيء تعديلا أقامه. وعدّل عن الشيء تركه. وعدل إليه رجع. وعدل به غيره إذا سواه به.

والعدل والعدالة: ضد الجور، وما قام في النفس أنه مستقيم. والاعتدال: توسط بين حالين في كم أو كيف.

والمساواة في المكافأة إن خيرا فخير وإن شرا فشر، ويقال: رجل عدل من باب الوصف بالمصدر، والأصل ذو عدل. وكل من المصدر والوصف يلزمان الأفراد فلا يثنيان ولا يجمعان².

ومعنى المساواة قريب من معنى العدل. قال ابن فارس: "سوى: السين والواو والياء أصل يدل على استقامة واعتدال بين شيئين"³.

استوى الشيئان وتساويا: إذا تماثلا وتكافأ، وسأوى الشيء الشيء إذا عادله، واستوى: اعتدل، والسواء: العدل والوسط. والمساواة: المعادلة، والتسوية: التعديل⁴. وقال ابن سيده الأندلسي: (ت458) "السواء والعدل والوسط والنصف والقصد: ألفاظ يقرب بعضها من بعض في المعنى"⁵.

ويُفهم من الراغب الأصفهاني (ت503) أن العدل والمساواة متلازمان يصدق كل منهما على الآخر.. قال في تفسير العدل: "العدالة والمعادلة لفظ يقتضي معنى المساواة"⁶، "وقال في الكلام على المساواة: "المساواة المعادلة المعتبرة بالذراع والوزن والكيل"⁷.

فهذا معنى العدل والمساواة في أصل الاشتقاق وبعض استعمالهما في اللغة، أما معانيهما في العرف والاصطلاح فقد تداولتهما اصطلاحات متعددة، وتناولتهما أعراف متنوعة سنشير الى بعضها بإيجاز مع التركيز على العرف العام.

- العدل عند علماء الأخلاق: الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط كالشجاعة متوسطة بين الجبن والتهور.

- وعند علماء الفقه: من اجتنب الكبائر واتقى ما يذم عرفا.

- وعند النحويين: خروج الاسم عن صيغته الأصلية كثلاث ورباع أصلهما ثلاثة وأربعة⁸.

- والمساواة عند المناطق: صدق كل من المفهومين على ما يصدق عليه الآخر، كما في الضاحك والكاتب، فإن مفهوم الضاحك يصدق على كل ما يصدق عليه الكاتب، ولكن تسمية هذا بالمساواة تسمية نادرة والأكثر التسمية بالتساوي⁹.

- وعند علماء المعاني: تأدية المعنى بلفظ يساويه، يقابله عندهم الإيجاز والإطناب¹⁰

- وفي مصطلح الحديث: أن يتساوى عدد رجال السند مع رجال أحد أصحاب الكتب المصنفة وهي من أقسام العلو النسبي¹¹.

وأما معناهما في العرف العام، ويدخل فيه بالأولى عرف القانونيين وعلماء الأخلاق وأهل السياسة وعلماء الاجتماع والفلسفة وهو الدارج في الألسنة والسائر بين الناس، وهو المعنى الذي نبحث عنه في القرآن الكريم.

ولنبداً بتعريف العدل أولاً ثم تعريف المساواة ثانياً.

المقصود بالعدل في هذه المجالات: هو إعطاء كل شخص ما له وما عليه وتقدير كل أمر بقدره، ووضع كل شيء في محله، ويقابله الظلم وهو الإخلال بشيء من هذه الأشياء.

فكلمة العدل من الكلمات الجامعة المعروفة قديماً وحديثاً، المتداولة بين الخواص والعوام، وشأن هذا النوع من المفاهيم العامة والمعاني الشاملة أنها معلومة بداهة لا تحتاج لا تعريف أو تقريب، وإنما تعرف من باب التنبيه والتذكير، ولذلك تجد العلماء والباحثين لا يطيلون في تفصيل تعاريفها وتحديد ما فيها من عناصر وتوضيح ما تشتمل عليه من أجناس وفصول، بل يأتي كلامهم موجزاً مرسلاً قريباً إلى العفوية، متسماً في جوهره بالبساطة، غير أنها وكشأن سائر القيم الكبرى يتفق الناس عليها في الجملة، ويختلفون فيها على مستويات رئيسيين: التنظير في الفكري لها، ثم أبعادها في تطبيقاتها التفصيلية. ومن هذا كان لكل أمة أو ملة تصورها عن العدل وتطبيقها الخاص له، وخصوصاً أن المعايير الطبيعية هنا لا تغطي جميع فصوله مما يحوج الناس إلا اتخاذ مواضع واعتبارات جعلية يجتمعون عليها، ويتحاكمون إليها.

وهذه بعض تعريفات العدل في الفكر الإسلامي تتجلى فيها بعض عناصر التعريف السابق.

قال الطاهر بن عاشور: العدل: إعطاء الحق لصاحبه¹².

وقال في موضع آخر: العدل والمساواة بين الناس، أو بين أفراد الأمة في تعيين الأشياء لمستحقها، وفي تمكين كل ذي حق من حقه بدون تأخير، فهو المساواة في استحقاق الأشياء، وفي وسائل تمكينها بأيدي أربابها، فالأول هو العدل في تعيين الحقوق، والثاني هو العدل في التنفيذ¹³.

جعل العدل مستلزما للمساواة، وأبدع في تنويعه إلى نوعين؛ عدل في التعيين، وعدل في التنفيذ.

ومن هذا وجب الالتفات إلى ما أكد عليه الفيلسوف عبد الرحمن بدوي؛ من ضرورة التفريق بين العدالة الاخلاقية التي تقوم على تعيين الحق حسب المعايير الطبيعية أو الاعتبارات الجعلية المتماشية معها، وهو من أعوص الأبواب التي تفرق الفكر البشري، لولا أن أتت الشرائع الربانية فرجا وكلمة حاسمة، وبين العدل القانوني، والذي يعني تنفيذ القانون كما هو بغض النظر عن مدى صوابه وأخلاقته¹⁴.

ومن هذا يعرف أن كثيرا من الدول الغربية التي أمست اليوم عنوانا للعدالة ونموذجا فيها، إنما يصح تنصيبها في ذلك باعتبار العدالة القانونية، أي على مستوى تنفيذ القانون، وإلا فما أكثر ما تكون قوانينها ظالمة وغير أخلاقية.

ويقول العلامة أبو زهرة: "العدل في مقام الحكم أن يكون الحكم مساويا لما يستوجبه"¹⁵.

وعرفه عبد الرحمن بدوي بأنه: "الإرادة الراسخة والدائمة لاحترام كل الحقوق وأداء كل الواجبات"¹⁶.

زواج بين عنصر الحقوق والواجبات، وأكد على عنصر الإرادة باعتبارها الدعامة الأساسية للفعل الأخلاقي الذي يعتبر العدل من جوامعه ووكلياته، وفي كتابه الأخلاق النظرية عدة تقسيمات رائعة للعدالة، يخرج بنا عن المقصود الاسهاب فيها.

وأما المساواة فمع أن معناها موجود من قديم، عرفه الناس واهتموا به في كل الأزمان والعصور، إلا أن لفظة المساواة لم تكن مشهورة شائعة يكثر إطلاقها في معناها الذي تعرف به اليوم، بل كانوا يستعيضون عنها بلفظة العدل، حيث أنهما كما تقدم متلازمان ومتصلان، أو بالأحرى إذا أردنا رفع مل إيهام، الممدوح من المساواة ملازم للعدل.

ومعنى المساواة في العرف العام: "تماثل كامل أمام القانون وتكافؤ كامل إزاء الفرص، وتوازن بين الذين تفاوتت حظوظهم من الفرص المتاحة للجميع"¹⁷.

ويرى فقهاء القانون أن مبدأ المساواة يتضمن أربعة أمور: المساواة أمام القانون، والمساواة أمام القضاء، والمساواة أمام وظائف الدولة، والمساواة في التكاليف والأعباء العامة¹⁸.

ويمكن تعريف المساواة عموماً بأنها: التماثل بين أمرين وانتفاء التفاوت بينهما.

وقطعاً لما يقع هنا من التشويش عادة حول قيمة المساواة وما مدى ما لها من اعتبار صحيح أو فاسد، يجب التنبيه إلى أن مقصود العقلاء برمتهم المساواة فيما يتقرر عند كل واحد منهم وفق فلسفته ومبادئه تماثله بحيث لا يفاضل بين شيئين إلا باعتبار حقيقي، وبالتالي فمن المسلم عند الجميع أن قيمة المساواة لا تقتضي التسوية بين المتفاضلين أبداً، ثم يفتح المجال بعد ذلك إلى الاختلاف في تطبيقاتها حسب اختلاف الأفكار في تساوي ذلك الشيئين حقيقة أو عدم ذلك، فالتنازع الحاصل اليوم مثلاً بين من يرى من المؤمنين الذين يحترمون أحكام الشريعة في خصوصيات الذكر والانثى في أحكام الإرث والزواج وما إليها، لا ينكرون قيمة المساواة، إنما ينازعون في وجود اعتبارات حقيقة تحيل التسوية الظاهرية في هذه المواضع، فمن ثم فالتدقيق يوجب أن ينقل النقاش إلى صحة تلك الاعتبارات أو لا، وليس في قيمة المساواة، وعدم توارد ألسنة المتقدمين على هذا المصطلح لأنهم استجزؤوا عنه بمفهوم العدل، لا لكونهم يرفضونه أو لا يعرفونه.

فهذا هو معنى العدل والمساواة في العرف العام، وكلاهما قريب المنزع من المعنى اللغوي، وهما المقصودان بالبحث هنا .

المطلب الثاني : العدل والمساواة في استعمال القرآن الكريم

المقصود بهذا المطلب تجلية الصيغ والمعاني التي وردت بها المادتان في القرآن الكريم، فإن لهذا أهمية كبرى في حسن فهم المراد من كلام الله تعالى، وقد خصص العلماء مؤلفات خاصة لدراسة هذا المجال (أي استعمالات القرآن الكريم) عرفت باسم: (الوجوه والنظائر)، وهو خطوة ضرورة في التفسير الموضوعي لا يعادل أهميته إلا الإجراء الآتي في المطلب الموالي، وسنحاول إن شاء الله الإمام ببعض ذلك فيما يتعلق بالعدل والمساواة.

أولاً: العدل

وردت مادة العدل في القرآن الكريم بصيغ مختلفة، مصدراً مستعملاً في حقيقته كقوله تعالى: {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى} ¹⁹.

وقوله تعالى: {وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل} ²⁰.

ومصدراً بمعنى الوصف، ومن هذا قوله تعالى: {أو عدل ذلك صيماً} ²¹.

ووردت أيضاً بصيغة فعل الأمر مثل قوله تعالى: {وإذا قتلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى} ²².

وقوله تعالى: {اعدلوا هو أقرب للتقوى} ²³.

كما أنها وردت كثيراً بصيغة المضارع، قال تعالى: {ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا} ²⁴.

وقوله تعالى: {وإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة} ²⁵.

ووردت أيضا مخففة كما تقدمت، ومضعفة كما في قوله تعالى: {الذي خلقك فسواك فعدلك} ²⁶ في قراءة جمهور السبعة ²⁷.

أما معانيها فقد وردت مادة العدل بمعاني متعددة أيضا، اختلفت باختلاف السياقات والمناسبات، إلا أنها ترجع بلا شك الى اشتقاق واحد. ومن هذه المعاني:

- **المعنى الأصلي:** وهو إعطاء الحقوق إلى أصحابها، ومثال ذلك قوله تعالى: {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى} يأمر الله بالعدل والإنصاف وعدم الجور، وإعطاء الحق إلى صاحبه، ²⁸ وهذا هو المعنى الغالب في القرآن الكريم، وفي أذهان الناس.

- **الفدية والعوض:** قال تعالى: {ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون} ²⁹. وقوله تعالى: {ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون} ³⁰.

المراد بالعدل هنا: ما تفتدي به النفس عوضا عن جرمها ³¹.

- **العدالة في الأشخاص: (صفة مطلوبة في الشهادة)**

قال تعالى: {وأشهدوا ذوي عدل منكم} ³² ذوي عدل: أي صاحبي عدل، والعدالة المقصودة هنا هي الاعتدال في الأحوال الدينية، وذلك يتم بأن يكون محتسبا للكبائر، محافظا على مروءته، وعلى ترك الصغائر، ظاهر الأمانة غير مغفل ³³.

- **التقويم والتسوية:**

وذلك في قوله تعالى: {الذي خلقك فسواك فعدلك} ³⁴، أي: جعلك سويا مستقيما معتدلا القائمة منتصبها في أحسن الهيآت والأشكال ³⁵.

- **المثل والمساوي:**

قال تعالى في فدية صيد الحرم: {أو عدل ذلك صياما} ³⁶ أي أنه يحكم بالجزاء في المثل، أو بالقيمة في غير المثل ³⁷. وقال تعالى: {ثم الذين كفروا بربهم يعدلون} ³⁸. وقوله تعالى: {وهم بربهم يعدلون} ³⁹، أي يشركون به ويجعلون له عديلا ⁴⁰، ويسوون به الأصنام ويجعلونها معه في مقام واحد ⁴¹.

ثانيا : المساواة

لم ترد مادة "س و ي" بصيغة المساواة في القرآن أبداً، وحتى ورود هذه الصيغة عند العرب الأولين والعلماء السابقين قليل جداً⁴²، ولم تشتهر هذه الصيغة وتنتشر على الألسنة إلا في العصر القريب، ولكن عدم وجود اللفظ لا يقتضي عدم وجود معناه، كما أنها وإن لم ترد بهذه الصيغة فقد وردت بصيغ كثيرة ومتضافرة.

. فقد وردت في القرآن الكريم بصيغة الماضي في قوله تعالى: {الذي خلقك فسواك} وقوله تعالى: {رفع سمكها فسواها}⁴³، وقوله تعالى: {فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين}⁴⁴.

. ووردت أيضاً بصيغة المضارع، قال تعالى: {لو تسوى بهم الأرض ولا يكتُمون الله حديثاً}⁴⁵، وقوله تعالى: {لتستووا على ظهوره}⁴⁶، وقوله تعالى: {أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستوون}⁴⁷، وقوله تعالى: {لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة}⁴⁸.

. وكما أنها جاءت كثيراً بصيغة المصدر، ومن ذلك قوله تعالى: {سواء عليهم أذنتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون}⁴⁹ وقوله تعالى: {سواء عليهم آستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم}⁵⁰، وقوله تعالى: {سواء علينا أجزعنا أم صبرنا}⁵¹.

. وجاءت أيضاً بصيغة الوصف: قال تعالى: {..فستعلمون من أصحاب الصراط السوي ومن اهتدى}⁵²، وقال تعالى: {ثلاث ليال سويًا}⁵³، وقوله تعالى: {فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشرًا سويًا}⁵⁴

أما معانيها فقد تعددت بتعدد السياقات، ومن أهمها:

- **المعنى الأصلي:** التماثل والتكافؤ، ومن ذلك قوله تعالى: {لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة}⁵⁵، أي: لا يستوي الذين نسوا الله فاستحقوا الخلود في النار، والذين اتقوا الله فاستحقوا الدخول في الجنة⁵⁶. وبعبارة أخرى: لا يتكافؤ هؤلاء وهؤلاء في حكم الله تعالى يوم القيامة⁵⁷، وقوله تعالى: {هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم}⁵⁸، أي: هل يستوي هذا الأبكم ومن يأمر بالعدل على الصراط المستقيم؟!⁵⁹ أبداً؟! لا يتكافآن ولا يتعادلان. وقوله تعالى: {قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون}⁶⁰، والمقصود: إثبات عدم المساواة بين الفريقين⁶¹ وقوله تعالى: {سواء عليهم أذنتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون...}⁶² بمعنى هما سيان، فكأنه قيل: إن الذين كفروا مستو عليهم الإنذار وعدمه⁶³ وقوله تعالى: {سواء عليهم آستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم}⁶⁴ يعني: كل ذلك سواء،⁶⁵ ونظيره قوله تعالى: {سواء علينا أوعظت أم لم تكن من الواعظين}⁶⁶.

- **الوسط:**

ومنه قوله تعالى: {فاطلع فراآه في سواء الجحيم}⁶⁷ [الصفات ٥٥] أي في وسط الجحيم⁶⁸.

- **تعديل الخلقة وتكميلها:**

قال تعالى: {الذي خلقك فسواك فعدلك} ⁶⁹ وقوله تعالى: {والذي خلق فسوى} ⁷⁰ أي سوى كل مخلوق في أحسن الهيآت والأشكال ⁷¹. بأن جعل له ما به يتأق كماله ويتسنى معاشه ⁷² وقال تعالى في سورة الحجر: {فإذا سويته ونفخت فيه من روحي...} ⁷³.

التسوية هنا تعديل ذات الشيء وقد أطلقت هنا على تعديل العناصر التي فيه واكتمالها بحيث صارت قابلة لنفخ الروح ⁷⁴. والمعنى: إذا عدلت خلقه وصورته. وقال تعالى: {ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات...} ⁷⁵ أي أتمهن وقومهن وخلقهن ابتداءً مصونات عن العوج والفطور ⁷⁶.

- اعتدال الشيء في نفسه:

قال تعالى: {فاستوى على سوقه} ⁷⁷ أي استقام على قصبته ⁷⁸.

هذه أهم صيغ ومعاني مادتي العدل والمساواة في الكتاب العزيز، وأظن أن هذا قدراً كافياً، ونبذة مهمة، تساعدنا على الاستدلال بالآيات في محلها، وفهم كلمات القرآن على وجهها.

المطلب الثالث: أساليب القرآن في التعبير عن العدل والمساواة

اعتمد القرآن الكريم في بيان معنى العدل والمساواة تعبيرات شتى وأساليب متنوعة، فهو يعبر في كل مقام بالعبارة المناسبة له، ويسلك في كل سياق الأسلوب الأليق به، ويأتي هذا المطلب ليحلي أهم هذه التعبيرات وأبرزها.

وقد علمت أن من مرتكزات الدراسات القرآنية المتعلقة بالمصطلحات والمفاهيم، تحديد المعاني التي ورد بها، تجنباً للخطب وسوء الفهم، وقد تقدم هذا بالنسبة لنا في المطلب السابق، ثم يأتي بعدها تحديد العبارات والمترادفات التي تحدث بها القرآن عن ذلك المصطلح أو ذاك المفهوم، وذلك حتى يوفى الموضوع حقه، وتستوعب دراسته جميع جوانبه، وهذا ما سنحاول أن نفعله في هذا المطلب، فلنبداً أولاً بتعابير العدل، ثم من بعدها المساواة، فإذا كانت الفائدة من المطلب الأول هي الاحتراز بالفائدة من هذا المطلب هو التوسيع والشمول،

أولاً: التعبير بمادة العدل

وقد تقدم لنا هذا فلا داعي لتكراره.

ثانياً: التعبير بمادة القسط

قال في القاموس: القسط بالكسر العدل ⁷⁹، وقد ورد التعبير بالقسط عن العدل في مواضع كثيرة وبتعابير مختلفة، ومن ذلك قوله تعالى: {قل أمر ربي بالقسط} ⁸⁰ أي بالعدل والاستقامة وقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله} ⁸¹ وقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط} ⁸² أي

بالعدل لا بالجور⁸³. وقوله تعالى: {وأقسطوا إن الله يحب المقسطين}⁸⁴ أي اعدلوا⁸⁵، وهذا عدل خاص في الصلح بين الفريقين⁸⁶. وقال تعالى: {وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين}⁸⁷. أي بالحق والعدل وإن كانوا ظلمة خارجين عن طريق العدل⁸⁸. وينبه هنا إلى الفرق بين "قسط فهو قاسط" ومعناها الظلم، وبين "أقسط" بهمزة السلب فهو "مقسط"، وتعني العدل.

ثالثاً: الكناية عن العدل بالميزان

وفي آيات أخرى كنى الله عن العدل بالميزان، وذلك في قوله تعالى: {وأنزّلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط}⁸⁹ أي العدل، قاله مجاهد وقتادة وغيرهما⁹⁰ والميزان: مستعار للعدل بين الناس في إعطاء حقوقهم... ومن ذلك أيضاً على بعض التفسيرات⁹¹ قوله تعالى: {والسمااء رفعها ووضع الميزان ألا تطفوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان}⁹² قال الفخر الرازي: ووضع الميزان إشارة إلى العدل⁹³.

رابعاً: التعبير بالحق

وفي بعض المواضع يلمح القرآن للعدل بالحق، حيث يعبر بـ "القضاء بالحق" و"الفتح بالحق" وغيرهما، وهذا مشرب معروف في كلام العرب ومن هذا قوله جل في علاه في أحوال يوم القيامة: {وقضي بينهم بالحق}⁹⁴ أي بالعدل⁹⁵، و في آية أخرى {قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتح العليم}⁹⁶ أي يحكم بيننا بالعدل⁹⁷، بلا جور ولا ميل⁹⁸.

خامساً: التعبير بنفي الظلم

الظلم ضد الجهل، ونفي أحد الضدين إثبات للآخر، ولذلك فكل آية ورد فيها نفي الظلم، فإن فيها إثباتاً للعدل، بل وأعم من ذلك فكل حكم ذكره الله للظلم إلا ويعطى مقابله للعدل، ومن هذا المنزع قوله تعالى: {وما ربك بظلام للعبيد}⁹⁹ والمراد بنفي الظلم عن الله تعالى لعباده أنه تعالى عادل، لا يعاقب من ليس منهم بمجرم؛ لأن الله لما وضع للناس شرائع وبين الحسنات والسيئات، ووعد وأوعده، فقد جعل ذلك قانوناً، فصار العدول عنه إلى عقاب من ليس بمجرم ظلماً، إذ الظلم هو الاعتداء على حق الغير في القوانين المتلقاة من الشرائع الإلهية، أو القوانين الوضعية المستخرجة من العقول الحكيمة¹⁰⁰. وقال في نفس المعنى: {إن الله لا يظلم مثقال ذرة}¹⁰¹، وقوله تعالى: {وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون}¹⁰².

سادساً: أخذ العدل من سياق الكلام ومضمونه

وهناك مقامات أخرى لم يعبر فيها القرآن عن العدل بلفظ بعينه، ولكنه يلتمس من التركيب بأجمعه، ويؤخذ من فحوى الكلام ومضمونه، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: {ولا تزر وازرة وزر أخرى}¹⁰³، أي لا تحمل نفس

آثمة إثم نفس أخرى، بمعنى: أن كل نفس يوم القيامة لا تحمل إلا وزرها الذي اقترفته، لا تأخذ نفس بذنب نفس كما تأخذ جبابرة الدنيا الولي بالولي، والجار بالجار، وهذا منتهى العدل والإنصاف، وغاية الحكم بالحق والقسط . 104

ومن هذا قوله تعالى: { لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت }¹⁰⁵ ، والمعنى: أن النفس إن جاءت بخير كان نفعه لها وإن جاءت بشر كان ضرره عليها¹⁰⁶ . وقال تعالى: { فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره }¹⁰⁷ ، ففي جوانب هذه الآيات وطواياها صور واضحة لأبرز معالم العدل، وبيان واف لأهم أسسه ومبادئه.

تعبيرات المساواة:

أولاً: التعبير بمادة المساواة

وقد سبق بيانه ومعرفته في المطلب السابق.

ثانياً: التعبير بمادة "المثل"

ويتكرر في القرآن التعبير بمادة المثل كثيرا وبشتى تصريفاتها في مختلف المناسبات والسياقات، ومن جملة ذلك قوله تعالى: { وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به }¹⁰⁸ ، والمقصود: المماثلة . والمساواة . في القصص¹⁰⁹ . فالله تعالى يأمر بالعدل في القصص والمماثلة في استيفاء الحقوق، بحيث إن أخذ منكم رجل شيئا فخذوا مثله¹¹⁰ ، وما كان دفع الاعتداء اعتداء إنما كان دفع الاعتداء انتصافا¹¹¹ .

وفي نفس السياق قال تعالى: { ذلك ومن عاقب بمثل ما عوقب به }¹¹² ، والمعنى: إتمام القصص بين الجاني والجاني عليه بالتساوي¹¹³ . لأنها مماثلة في الجنس، حيث إن المشركين آذوا المسلمين وأرغموهم على مغادرة موطنهم، فيكون عقابهم على ذلك بإخراج ما يمكنهم أن يخرجوه من ذلك الوطن..¹¹⁴

وقال تعالى: { قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي }¹¹⁵ أي: قل يا محمد ما أنا أدمي مثلكم في الصورة ومساويكم في بعض الصفات البشرية¹¹⁶ .

وقوله تعالى: { وجزاء سيئة سيئة مثلها }¹¹⁷ ، والمعنى: أنه يجب إذا قوبلت الإساءة أن تقابل بمثلها من غير زيادة، ولا نقصان لأن النقصان حيف، والزيادة ظلم، والتساوي هو العدل وبه قامت السماوات والأرض¹¹⁸ ، ونظائرها قوله تعالى: { ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها }¹¹⁹ ، وقوله تعالى: { ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف }¹²⁰ .

ثالثا: الإقران بالعطف

مما تستفاد منه المساواة أيضا الإقران بعاطف يفيد ذلك، كما في قوله تعالى: {إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات... وأجرا عظيما} ¹²¹ ، فالمقصود من أصحاب هذه الأوصاف المذكورة . كما يدل عليه السياق . النساء، وأما ذكر الرجال فلا إشارة أن الصنفين في هذه الشرائع سواء ليعلموا أن الشريعة لا تختص بالرجال، لا كما كان معظم شريعة التوراة خاصة بالرجال إلا الأحكام التي لا تتصور في غير النساء، فشريعة الإسلام بعكس ذلك، الأصل في شرائعها أن تعم الرجال والنساء إلا ما نص على تخصيصه بأحد الصنفين، ولعل بهذه الآية وأمثالها تقرر أصل التسوية فأغنى عن التنبيه عليه في معظم أقوال القرآن والسنة، ولعل هذا هو وجه تعدد الصفات المذكورة في هذه الآية لثلاث يتوهم التسوية في خصوص صفة واحدة ¹²² .

ومن هذا قوله تعالى: {فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض} ¹²³ ، أي جميعكم في الثواب سواء ¹²⁴ .

وفي نفس النسق: {ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى} ¹²⁵ ، أي أن الأحكام الشرعية كلها تشمل النساء والرجال، إلا ما يقوم الدليل فيه على أن أحد الصنفين مختص بحكم؛ لأنه يكون ملائما لطبيعته ¹²⁶ .

ومن هذا في باب العقوبات قوله تعالى: {الزانية والزاني فاجلدوا} ¹²⁷ ، وقوله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} ¹²⁸ ، ولا فرق بين الرجل والمرأة في شيء من هذه العقوبات، فهم على حد سواء. وقد يكون هذا العطف بـ "أو" في بعض المواضع والسياقات، نحو قوله تعالى: {قل ادع الله أو ادع الرحمان} ¹²⁹ ، أي سمو بهذا الاسم أو بهذا، أو اذكروا إما هذا وإما هذا، فهي هنا للتخيير ¹³⁰ .

رابعا: كاف التشبيه

أسلوب التشبيه من الأساليب التي يلتمس منها معنى المساواة وخصوصا إذا كان صريحا بالكاف المذكور، ومن هذا قوله تعالى: {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيئين من بعده..} ¹³¹ ، أي إحياء مثل إحياءنا إلى نوح والنبيئين من بعده ¹³² فالأنبياء جميعا متساوون في أصل الوحي والنبوة وإن اختلفوا في الفضائل الخاصة.

ومن هذا ما ورد في سياق النفي أو بعبارة النحاة والبلاغيين "شبه النفي" (الاستفهام الإنكاري) ومنه قوله تعالى: {أفنجعل المسلمين كالمجرمين} ¹³³ ، وقوله تعالى: {أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار} ¹³⁴ .

والمعنى: لو انتفى البعض والجزاء كما تزعمون لاستوت عند الله أحوال الصالحين وأحوال المفسدين.

والتشبيه في قوله "كالمفسدين" للتسوية... ¹³⁵ .

وتتبع هذا النوع في القرآن الكريم صعب طويل الذيل¹³⁶. غير أنه لا بد من الاستحضار في هذا الأسلوب أن التشبيه بالكاف ونحوها لا تقتضي المساواة في جميع التفاصيل، بل على العكس لم يزل من الشائع المسلم عند علماء البلاغة أن المشبه لا يرقى إلى قوة المشبه به، غير أنه لا شك يفيد المساواة في أصل المعنى أو بعبارة البيانين (وجه الشبه) فتبقى لهذا الأسلوب فائدة محترمة في الالتفات إلى معيار المساواة والصفة المعتبرة في التفاضل حسب السياق، على أنه من الوارد بكثرة أن تصادف مقامات تجد المشبه أقوى في وجه الشبه من المشبه به، وقد عقد علماء البيان لهذا النوع مصطلحا خاصا به حيث سموه: التشبيه المقلوب. وهو من الطف أنواع التشبيه وأبدعها، كما لن تعدم أيضا مقامات يقطع المرء فيها بالتسوية التامة في جميع التفاصيل في هذا الأسلوب من خلال قرائن السياق.. وفي ذلك مجال وأي مجال للمعتبرين

خامسا: التعبير بنفي الفرق

نفي الفرق إثبات للمساواة، ومن ذلك قوله تعالى: {لا نفرق بين أحد من رسله}¹³⁷، وقوله تعالى: {لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون}¹³⁸، أي لا نؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى، قاله الفراء¹³⁹.

سادسا: أخذ المساواة من مضمون الكلام

وكما تقدم في العدل فإن هنالك مواضع كثيرة تأخذ منها المساواة من مضامين الكلام وسياقاته، أو من نتائجه ومستلزماته.

ومن أمثلة هذا قوله تعالى: {كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى...}¹⁴⁰، ومعنى القصاص: أن يُفعل بالإنسان مثلما فعل، فهو عبارة عن التسوية والمماثلة في النفس والأطراف والجراحات¹⁴¹، ونظير هذا قوله تعالى في سورة المائدة: {وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين...}¹⁴².

فقد أفادت الآيتان المساواة في الجروح والأرواح.

ومن هذا الآية المشهورة: {يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم}¹⁴³، أي: أنهم في الخلقة سواء، ليتوصل بذلك إلى أن التفاضل والتفاخر إنما يكون بالفضائل، وإلى أن التفاضل في الإسلام لا يكون إلا بزيادة التقوى¹⁴⁴.

والخير في قوله: "إنا خلقناكم من ذكر وأنثى" كناية عن المساواة في أصل النوع الإنساني ليتوصل من ذلك إلى تقرير باب التفاضل الحقيقي وتحفيز الإرادات لاكتساب الفضائل والمزايا التي ترفع بعض الناس على بعض، فهي كناية بمرتبين¹⁴⁵.

ولعل من هذا إن شاء الله قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} ¹⁴⁶، فإن الأخوة الإيمانية كما يعرف من أحكامها تقتضي التكافؤ والتساوي والوقوف في الحقوق والواجبات على قدم واحدة.

فهذه أهم التعابير والأساليب التي تناول بها القرآن موضوع: "العدل والمساواة"، وبهذا يتوضح أن البحث في هذا الموضوع ليس بالسهولة التي قد يتخيلها البعض، وإنما هو بحث كبير ودقيق، يحتاج إلى اجتهاد في التنقيب ودقة في الاستنباط، وبانتهاء هذا المطلب ينتهي الجانب الدلالي من هذا الموضوع.

نسأل الله أن يفتح علينا بهدايات كتابه، ويجعلنا من المستفيدين بأنواره والمتأثرين بعظاته.....

آمين.....

خاتمة:

الهوامش:

- 1- مقاييس اللغة لأحمد ابن فارس، تحقيق محمد عوض مرعب وفاطمة محمد أصلان، إحياء التراث العربي، ط2، 2008، (ص718).
- 2- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم والدكتور كرتي سيد محمد محمود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2008، (ج258/29)، لسان العرب لمحمد بن مكرم المشهور بابن منظور، دار الفكر. (430/11)، الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار الطبعة الخامسة 1996م. (5/1760) أساس البلاغة لمحمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية 2010م. (1/637) تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق أحمد نخيمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2004، (2/14).
- 3- معجم مقاييس اللغة (474).
- 4- القاموس مع شرحه (176/38) أساس البلاغة (485/1) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (2385/6) التهذيب (9657)، معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب، ضبطه إبراهيم بن شمس الدين، الطبعة الأولى، 1997، (ص281).
- 5- المخصص، ابن سيده الاندلسي، تحقيق عبد الحميد يوسف هنداي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، 2005، (5/508).
- 6- مفردات القرآن (563)
- 7- المرجع السابق (281)
- 9- كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد علي بن علي التهانوي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، وضع حواشيه أحمد حسن، (2/455) شرح البناني على متم السلم في علم المنطق للإمام الأخضرى، دار المعرفة، الدار البيضاء، المغرب، (ص80).
- 10- كشاف الاصطلاحات (2/455) وشروح التلخيص وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2/170).
- 11- كشاف الاصطلاحات (2/455). كتاب نزهة النظر في شرح نخبة الفكر، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الكريم الفضيلي، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء 2011، (ص99).
- 12- تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس. قوله تعالى: (ان الله يأمر بالعدل والإحسان) (النحل: 90) - (14/245).
- 13- المرجع السابق عند تفسير قوله تعالى: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) (النساء: 58) - (5/94).
- 14- الاخلاق النظرية، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات، الطبعة الأولى، 1975م، ص 170

- 15- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة (1394/1316) دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ، عند قوله تعالى: (إن الله يامرکم أن تودو الأمانات الى أهلها) (النساء 58) (1724/4).
- 16- الاخلاق النظرية، عبد الرحمن بدوي، ص ١٦٥
- 17- المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصر، مشير عمر المصري، تقديم إسماعيل هنية، دار الكلمة. (ص46) نقلا عن كتاب "الاسلام والأمن الاجتماعي" للدكتور محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ص٩٥، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- 18- القانون العام الاسلامي دراسة في النظام السياسي الإسلامي، عبد السلام الغنامي، الطبعة الثالثة، 2008، (ص105).
- 19- النحل : 90.
- 20- النحل : 90.
- 21- المائدة : 97.
- 22- الأنعام : 153.
- 23- المائدة : 9.
- 24- المائدة : 3.
- 25- النساء : 7.
- 26- الانفطار : 7.
- 28- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ضبط حسين إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثانية، 1988، (903/2)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (254/7).
- 29- البقرة: 47.
- 30- البقرة : 122.
- 31- ابن كثير (62/1)، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب الفخر الرازي، دار الفكر، 1995، (58/2)، تفسير روح البيان، إسماعيل حقي البروسوي، تحقيق. احمد عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، (127/1) ، والتحرير والتنوير (488/1).
- 32- الطلاق : 2.
- 33- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1967، (396/3).
- 34- الانفطار : 7.
- 35- تفسير ابن كثير (757/4).
- 36- المائدة : 95.
- 37- التحرير والتنوير لابن عاشور (47/4).
- 38- الأنعام : 2.
- 39- الأنعام : 151.
- 40- تفسير ابن كثير (299/2) تفسير الرازي (160/6).
- 41- معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب، (ص362)، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، أحمد ابن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، حققه الدكتور التونجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1993، (48/3) الغريين في القرآن والحديث، أحمد بن محمد الهروي، تحقيق أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، (1237/4).
- 42- لم ترد هذه الصيغة في شيء من المعاجم اللغوية التي رجعت إليها في إعداد هذا البحث (لسان العرب، والقاموس المحيط، وشرحه تاج العروس، والمحکم لابن سيده، وتذهيب اللغة للأزهري) ولم أجد من عبر بهذا من أصحاب المعاجم التي رجعت إليها الا الراغب الأصفهاني في معجم مفردات القرآن ، هذه لفظة مهمة تتعلق بتاريخ هذه الكلمة.
- 43- النازعات : 28
- 44- الحجر : 29.
- 45- النساء : 42

- 46- الزخرف : 13
- 47- السجدة : 18
- 48- الحشر : 20
- 49- البقرة : 5
- 50- المنافقون : 6
- 51- إبراهيم : 21
- 52- طه : 134.
- 53- مريم : 9.
- 54- مريم : 17.
- 55- الحشر : 20.
- 56- تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي دار الفكر بدون تاريخ (54/10).
- 57- تفسير ابن كثير (342/4) بتصرف.
- 58- النحل : 76.
- 59- تفسير القرطبي (150/10).
- 60- الزمر : 10.
- 61- التحرير والتنوير، ابن عاشور (348/11).
- 62- البقرة : 2.
- 63- تفسير الرازي 46/1/ تفسير ابن كثير 31/1/ روح البيان 45/1/ بتصرف.
- 64- المنافقون: 6.
- 65- تفسير القرطبي (128/18).
- 66- الشعراء : 136.
- 67- الصفات آية 55
- 68- تفسير ابن كثير 14/4/ التحرير، ابن عاشور (117/11).
- 69- الانفطار : 7.
- 70- الأعلى : 2.
- 71- تفسير ابن كثير 789/4/ تفسير الرازي (140/13).
- 72- التحرير، ابن عاشور (44/7).
- 73- الحجر : 29.
- 74- التحرير، ابن عاشور (44/7).
- 75- فصلت : 10.
- 76- تفسير روح البيان، البروسوي (91/1).
- 77- الفتح : 29.
- 78- تفسير روح البيان (59/9)، وتفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، 2009، (543/2). اقتبست هذه الاستعمالات من معجم ألفاظ القرآن (281)، عمدة الحفاظ (275/2) وما بعدها، والغريبين في القرآن والحديث (956/3 وما بعدها).
- 79- تاج العروس، الزبيدي، (13/20).
- 80- الأعراف: 29.
- 81- النساء : 134.
- 82- المائدة : 8.

- 83- مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، الطبعة الثالثة (1/447،495). تفسير الرازي (74/6).
- 84- الحجرات : 9.
- 85- الجامع لأحكام القرآن (316/16).
- 86- التحرير والتنوير، ابن عاشور، (242/12).
- 87- المائدة : 42.
- 88- تفسير ابن كثير (519/1).
- 89- الحديد : 24.
- 90- تفسير ابن كثير (490/4).
- 91- التحرير والتنوير، ابن عاشور (416/13).
- 92- الرحمن : 5-7.
- 93- تفسير الرازي (80/15).
- 94- الزمر: 72.
- 95- تفسير النسفي (439/2). تفسير القرطبي (287/15). روح البيان، البربوسي (148/8).
- 96- سبأ : 26.
- 97- تفسير ابن كثير (856/3).
- 98- تفسير النسفي (344/2).
- 99- فصلت : 45.
- 100- التحرير والتنوير، ابن عاشور (319/11). تفسير القرطبي (370/15) بتصرف.
- 101- النساء : 40.
- 102- النحل : 33.
- 103- فاطر : 18.
- 104- تفسير النسفي 358/2.
- 105- البقرة : 285.
- 106- التحرير والتنوير، ابن عاشور (137/3). تفسير ابن كثير (260/1).
- 107- الزلزلة : 7-8.
- 108- النحل : 126.
- 109- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار الحديث القاهرة، 2006، (259/3). تفسير القرطبي (202/10) روح البيان، البربوسي (29/5).
- 110- تفسير القرآن العظيم (918/2). الفخر الرازي (144/10).
- 111- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، (4306/8).
- 112- الحجج : 58.
- 113- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، (5014/9).
- 114- التحرير والتنوير، ابن عاشور، (313/8).
- 115- الكهف : 105.
- 116- روح البيان، البربوسي، (309/5).
- 117- الشورى : 37.
- 118- تفسير الرازي، (179/14).
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار الحديث القاهرة، 2006، (259/3). تفسير القرطبي (202/10) روح البيان، البربوسي (29/5).. 109

- 119- القصص : 84.
120- البقرة : 226.
121- الأحزاب : 35.
122- التحرير والتنوير، ابن عاشور، (20/11).
123- آل عمران : 195.
124- تفسير ابن كثير (348/1).
125- النساء : 123.
126- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، (1872/4).
127- النور : 2.
128- المائدة : 40.
129- الإسراء : 109.
130- تفسير النسفي (693/1).
131- النساء : 162.
132- روح البيان، البربوسي، (322/2).
133- القلم : 35.
134- ص : 24.
135- التحرير والتنوير، ابن عاشور، (249/11).
136- يرجع في التوسع في هذا إلى كتاب: دراسات لأسلوب القرآن الكريم؛ محمد عبد الخالق عزيمة، طبعة 2004.
137- البقرة : 284.
138- البقرة : 135.
139- الجامع لأحكام القرآن (141/2).
140- البقرة : 177.
141- روح البيان، البربوسي (284/1).
142- المائدة : 47.
143- الحجرات : 13.
144- التحرير والتنوير، ابن عاشور (258/12).
145- المرجع السابق (261/12).
146- الحجرات 10.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- الأخلاق النظرية، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات، الطبعة الأولى، 1975م
2- أساس البلاغة لمحمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية 2010م.
3- الاسلام والأمن الاجتماعي، محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، 1998م

- 4- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار الحديث القاهرة، م2006.
- 5- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم والدكتور كريم سيد محمد محمود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2008.
- 7- جامع العلوم في اصطلاحات الفنون الملقب بدستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية سنة 1985.
- 8- تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1984.
- 9- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب الفخر الرازي، دار الفكر، 1995.
- 10- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ضبط حسين إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثانية، 1988.
- 11- تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، دار الفكر، بدون تاريخ.
- 12- تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، 2009م.
- 13- تفسير روح البيان، إسماعيل حقي البروسوي، تحقيق. احمد عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م.
- 14- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق أحمد مخيمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2004.
- 16- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1967.
- 17- دراسات لأسلوب القرآن الكريم؛ محمد عبد الخالق عزيمة، طبعة 2004م.
- 18- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة (1394/1316) دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ.
- 19- شرح البناني على متم السلم في علم المنطق للإمام الأخضري، دار المعرفة، الدار البيضاء، المغرب.
- 20- شروح التلخيص وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 21- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الخامسة 1996م.

- 22- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، حققه الدكتور التونجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1993.
- 23- الغريين في القرآن والحديث، أحمد بن محمد المهروي، تحقيق أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز.
- 24- القانون العام الاسلامي دراسة في النظام السياسي الإسلامي، عبد السلام الغنامي، الطبعة الثالثة، 2008.
- 25- كتاب نزهة النظر في شرح نخبة الفكر، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الكريم الفضيلي، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء 2011.
- 26- كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد علي بن علي التهانوي، تحقيق أحمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة.
- 27- لسان العرب، محمد بن مكرم المشهور بابن منظور، دار الفكر.
- 28- مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، الطبعة الثالثة (1/495، 447). تفسير الرازي (74/6).
- 29- المخصص، ابن سيده الاندلسي، تحقيق عبد الحميد يوسف هنداي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الاولى 2005 .
- 30- المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصر، مشير عمر المصري، تقديم إسماعيل هنية، دار الكلمة.
- 31- معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب، ضبطه إبراهيم بن شمس الدين، الطبعة الأولى، 1997، (ص281).
- 32- مقاييس اللغة لأحمد ابن فارس، تحقيق محمد عوض مرعب وفاطمة محمد أصلان، إحياء التراث العربي، ط2008.